رابط المادة على منصة باحث

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 85- سورة النساء | الأية 39

عبدالرحمن العجلان

السلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. ومن يقتل متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واجب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. هذه الاية الكريمة - 00:00:00

في سورة النساء جاءت بعد قوله جل وعلا وما كان لمؤمن من ان يقتل مؤمنا الا خطأ. الاية في الاية السابقة حكم قتل المؤمن خطأ. من غير قصد. وبين جل وعلا - 00:00:40

في هذه الاية الكريمة ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم في قتل المؤمن تعمدا وهو ذنب عظيم. وكبيرة من كبائر الذنوب. وقد قرنه الله جل وعلا بالشرك بالله الذي هو اعظم الذنوب على الاطلاق في كثير - 00:01:20

من ايات القرآن وقتل المؤمن بغير حق. كبير عظيمة من كبائر الذنوب. وحذر الله جل وعلا منها بهذا الوعيد الشديد المترتب على من اقدم على قتل مؤمن بغير حق عمدا وعدوانا. والقتل - 00:02:00

ثلاثة انواع. خطأ وعمد وبين هنا شبه العمد. فالخطأ ان يقتل امرأ ما اراد قتله اطلاقا. وانما اراد ان يصيد صيد فاصابت الرصاصة مسلم فقتلته. هذا خطأ. او امشي بسيارته فخطم بين يديه مسلم وصدمته السيارة ما قصد هذا - 00:02:40

وانما هو اقدم وقطع الخط فضربته السيارة او كان نائما فانقلب على صغير فقتله بغير قصد هو نائم. او اركب معه شخصا بالسيارة وسار من سيارته سيرا عاديا لا زيادة فيه - 00:03:30

ولا اتهور واختلت السيارة فانقلبت فمات معه شخص او اكثر هذه كلها تعتبر من نوع الخطأ. والخلاصة ان نلقاك كلا ما قصد القتل اطلاقا. والعمد هو ان عمد قتل المسلم ان يتعمد قتل الانسان بحديدة - 00:04:10

او رصاصة او سم يضعه له قاتلا او بحجر كبير يقتل مثله. وهكذا يعني تعمد قصد قتل هذا الانسان شبه العمد. هو ان يقصد الظرب. يقصد الفعل لكن ما توقع انه يقتل. مثل لكزه بيده هكذا. يريد - 00:04:50

زوجي راح وتخويفه فاصابت الظربة منه مقتلا فقتلته رماه بحجر صغير. ما يقتل مثله لكنه اصاب وقتلا فقتله ضربه بعصا ما يريد قتله. لكنه قتل بهذه الظربة. يعني قصد الفعل ولم يقصد القتل. فهذا يسمى - 00:05:30

شبه عند يعني بين بين وقصد لكن ما قصد القتل والاول الخطأ ما قصد الظرب ولا القتل ولا خطر على باله والثاني تعمد القتلى قصد قتل هذا الانسان والوعيد الشديد على من تعمد قتل مسلم. والزي - 00:06:10

فيه اكيد ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم هذا جزاؤه الدار الاخرة واما في الدنيا فاولياء المقتول لهم الخيار انشاء اقتصوا. وان شاءوا اخذوا الدية فان شاؤوا عفوا مجانا. وقتل العمد - 00:06:50

فيه ثلاثة حقوق تترتب على القاتل. قتل العمد فيه ثلاثة حقوق. تترتب على القاتل. حق لاولياء المقتول. بالقصاص او الدية او العفو مجانا وهذا مما جعله الله جل وعلا لهذه الامة - 00:07:30

تكريما لها والا ففي ديانة النصارى مسامحة وفي ديانة اليهود القصاص حتما وجعل الله لهذه الامة الخيار بين ثلاثة الامور. هذا حق لاولياء المقتول جبرا لخاطرهم حق لله جل وعلا هو ما توعد عليه به القاتل. وحق - 00:08:10

للمقتول نفسه ياتي يوم القيامة وقد قبض على قاتله بيده فيقدمه بين يدي الله جل وعلا. فيقول يا ربي سل هذا في فيما قتلني فان

كان قد قتله بحق فلا شيء عليه. كان يقول قتلته يا ربي لتكون العزة - 00:09:00
لك يعني قتلته في سبيل الله. فيقول الله جل وعلا ان العزة لي يعني قتلك اياه بحق. وان كان قتله لغيره او لمال او غيره حكم المقتول في حسنات القاتل يأخذ - 00:09:40
منها ما شاء. والقصاص في الدار الاخرة لابد منه. والقصاص ليس من مال ولا بالدراهم والدنانير وانما هو بالحسنات والسيئات فيؤخذ من حسنات الجاني ويعطى المجني عليه حسنات الجاني قبل ان يقتص ما عليه اخذ من - 00:10:10
هات المجني عليه وطرحت على الجاني فطرح في النار والعياذ بالله فالحقوق ثلاثة حتى لو اقتص اقتص من القاتل فانه لا تنتهي الحقوق التي عليه. وانما عليه ثلاثة حقوق حقوق حق للورثة - 00:10:50
حيث جنى وتعدى على مورثهم وصاحبهم وحق لله جل وعلا حيث تتعدى على عبد من عباد الله بغير حق. وحق للقات للمقتول نفسه يقتص ويأخذ لنفسه في الدار الاخرة من حسنات الجاني - 00:11:20
والله جل وعلا توعد القاتل بهذا الوعيد الشديد تحذيرا للعباد من الاقدام على هذا الذنب الفظيع. لزوال الدنيا اهون على الله من قتل مؤمن بغير حق فالله جل وعلا يحذر من ذلك ويبين ما اعده لهذا - 00:11:50
جاني وسمى جل وعلا القصاص حياة. لان فيه تحذير لمن هم بالقتل ان يقدم عليه. خاف من ان يقتل فالقصاص سبب لحياة من اراد القتل ولحياة من اريد قتله ولكم في القصاص حياة. وعفا جل وعلا - 00:12:30
اذا اراد اولياء المقتول الدية او العفو مجانا بلا ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها خالد مستمر مقيم وغضب الله عليه ومن غضب الله عليه خسر خسارة لا ربح بعدها ابدا. ولعنة يعني طرده من رحمته - 00:13:10
واعد له عذابا عظيما اعد له يعني هيأ له وجعل له ما ينتظره هذا العذاب. وعذاب ليس بسهل بل هو عذاب عظيم. والله جل وعلا العظيم يصف العذاب بانه عظيم معناه انه فظيع وشديد ومنكل - 00:13:50
وجاء في الحديث من اعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة اكبه الله عليك على وجهه النار او كما جاء الجرم عظيم والذنب فظيع وهو من اكثر اكبر الكبائر وقرون بالشرك بالله في ايات كثيرة من كتاب الله - 00:14:20
تعالى من هذا الوعيد الشديد قال بعض العلماء رحمهم الله انه لا تقبل توبة القاتل. لان عمله يقتل ويقول استغفر الله واتوب اليه. هل يستطيع ان يرد النفس التي قتلها - 00:14:50
استغفر ويتوب ويرد المظلمة اذا كانت دراهم او دنانير. لكن نفس ازهقها بغير حق. فاذا مسح سيفه من دم المقتول قال استغفر الله واتوب اليه هل ينفعه ذلك؟ ازهق وقتل - 00:15:20
سيروى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال انى له ذلك؟ يعني ما تحصل له ولا يعطى التوبة ولا تغفر له. ويرى بعض العلماء رحمهم الله وهم الجمهور على ان من - 00:15:40
هذا توبة صادقة مخلصة ان الله جل وعلا يرمي المقتول ويتوب جل وعلا على القاتل. لان الله جل وعلا تواده كريم. غفور رحيم يغفر الشرك الذي هو اعظم الذنوب. اذا تاب منه العبد تاب الله عليه. فالنفس - 00:16:00
دون الشركة. فاذا تاب العبد من القتل توبة صادقة نصوح تاب الله عليه والادلة لهذا القول اكثر كما في الرجل الذي قتل مائة نفس فلما تاب تاب الله عليه. وذلك ان رجلا من بني اسرائيل قتل تسعة وتسعين نفسا - 00:16:30
ثم انه ارعوى وخاف والقى الله في قلبه الخوف والرغبة في التوبة تدل فسأل عن عالم يفتيه فدل على عابد لاعلم عنده وقال له انه قتل تسعة وتسعين نفسا. فهل له من توبة؟ قال لا. تقتل هذا العدد الضخم الكبير - 00:17:00
وتريد التوبة لا توبة لك. فاختلط السفاح هذا القاتل سيفه وقتل هذا وافتاه على جهل وضلال وهو الذي تسبب لنفسه بالقتل. سفاك وقت ترصد البال وتصك الباب امام وجهه فاختلط سيفه وقتله - 00:17:30
وكمل به المئة ثم سأل مرة اخرى عن عالم فدل على عالم فاتاه فقال له انه قد مائة نفس فهل له من توبة؟ قال نعم ومن يحول بينك وبين التوبة؟ باب التوبة مفتوح. والله - 00:18:00

جل وعلا ينادي العباد بالليل هل من تائب؟ فيتوب على مسيء النهار وينادي العباد في النهار على مسيء الليل جل وعلا. لكن هذا المكان وهذا البلد الذي قتلت به مئة نفس بلد سوء. لا - 00:18:20

خير فيه الحق باولئك في البلد كذا فاعبد الله معهم تسلم من الشر. فخرج قاصدا البلد الطيبة فاتاه ملك الموت وهو في الطريق قبل ان يصل الى ما اراد. فاختصمت فيه ملائكة الرحمة - 00:18:40

ملائكة العذاب فارسل الله جل وعلا اليهم ملك في صورة انسان فتحاكموا اليه قال ملائكة العذاب انهما عملا خيرا قط وانه قتال. وسفاك للدماء فنحن اولى به قالت ملائكة الرحمة انه خرج تائبا راغبا فيما عند الله نادما على ما فرط منه فنحن احق بك - 00:19:00

ساعة وقال الحاكم بينهم قيسوا ما بين البلدين. فان كان الى بلد الاخير سعري اقرب فتاخذ قوة وملائكة الرحمة. وان كان الى بلد الاشرار اقرب فتقبضه ملائكة العذاب. فقيس ما بينهما فوجد الى بلد الاخيار اقرب شبر. وفي رواية انه نام بعنقه لما اتاه ملك الموت - 00:19:30

الى بلد الاخيار وكان اقرب اليها بهذه الحركة. ورؤي ان الله قال الاخيار تقربي احد الاشرار تبع هذه فكان الى بلد الاخيار اقرب وقبضته ملائكة الرحمة. هذا دليل على سعة رحمة - 00:20:00

شاهد جل وعلا ومحبته للمغفرة والرحمة لعباده سبحانه وتعالى. لكن على العباد ان يتعرضوا لهذا او ان يستغفروا الله ويتوبوا اليه. فالمسألة فيها قولان للعلماء قول يقول لا تقبل توبة القاتل. وقول يقول تقبل ومن يردها ما دام انها دون الشرك. والله جل - 00:20:20

على وعد بقبول توبة المشرك. ثمان هذه الاية قد يكون قل في دليل للمعتزلة المعتزلة طائفة من الطوائف الضالة تقول المسلم اذا وقع في الكبيرة فانه خالد مخلد في النار. لا يدخل الجنة ابدا. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول شفاعتي - 00:20:50

الكبائر من امتي وجاء انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان قالت المعتزلة هذا قاتل خالد مخلد في النار. ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها - 00:21:20

الجمهور قالوا الادلة الاحاديث الصحيحة والايات القرآنية كلها تدل على ان الله جل وعلا يغفر لعبده اذا شاء. من ذلك قوله جل وعلا قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. ومن قوله جل وعلا ان الله لا يغفر ان الله - 00:21:40

ايغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فالقتل دون الشرك. فهو داخل تحت المشيئة فليس فيها دليل للمعتزلة ولا للخوارج الذين يكفرون المسلم بالذنب ويخلدونه في النار - 00:22:10

بل المسلم اذا وقع في الكبيرة من كبائر الذنوب امره الى الله جل وعلا. ان تاب منها في الدنيا تاب فان لم يتب في الدنيا وانما مات عليها فيقال امره الى الله. ولا يلزم له بالمغفرة كما لا يجزم - 00:22:30

له من عذاب. والله جل وعلا اعلم واحكم وارأف بعباده. فقد يكون لهذا الكبيرة له حسنات عظائم طيبة تغلب على سيئاته فيغفر الله له من اول وهلة ويدخله الجنة وقد يدخله الله جل وعلا النار لكبائره التي اقترفها ثم يخرج منها بشفاعة - 00:22:50

النبي صلى الله عليه وسلم كما قال عليه الصلاة والسلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي يقول يقول الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية هذا تهديد شديد ووعيد اكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم - 00:23:20

الذي هو مقرون بالشرك بالله في غير ما اية في كتابه. حيث يقول سبحانه والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلنا النفس التي حرم الله الا بالحق الاية. وقال تعالى قل تعالوا اتلوا ما حرم ربكم عليكم - 00:23:50

الا تشركوا بي شيئا الاية. والايات والاحاديث في تحريم القتل كثيرة جدا. فمن ذلك ما ثبت في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما ما يقضي اول ما يقضى بين الناس يوم - 00:24:10

القيامة في الدماء يقول قائل جاء ان اول ما يقضى بين العباد في الدماء لاهمية ذلك وجاء او اول ما يحاسب عنه العبد الصلاة. فهل بينهما تعارض؟ يقال لا لا تعارض ولا تعارض في الايات والاحاديث - 00:24:30

ما صح من الاحاديث لا يعارض الايات ابدا. وما صح من الاحاديث لا يعارض بعضها بعضا. كما ان الايات لا تعارض بعضها بعضا. فيقال في موضوع المحاكمة والقصاص بين الناس اول ما يبدأ به - 00:24:50

القتل. واما فيما يتعلق بمحاسبة العبد نفسه في افعاله فاول ما ينظر فيه موضوع الصلاة. نعم. نعم وفي حديث اخر لزوال الدنيا اهون عند الله من قتل رجل مسلم. وفي حديث اخر لو اجتمعا - 00:25:10

اهل السماوات والارض على قتل على قتل رجل مسلم لاكبهم الله في النار. وفي حديث اخر من اعان على قتل ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه ايس من رحمة الله. وقد كان ابن عباس رضي الله - 00:25:40

عنهما يرى انه لا توبة لقاتل المؤمن عمدا. وقال البخاري عن المغيرة للنعمان قال سمعتم جبير؟ قال اختلف اختلف فيها اهل الكوفة فرحلت الى ابن عباس رضي الله عنهما فسألته عنها فقال نزلت هذه الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا - 00:26:00

جهنم هي اخر ما نزل وما نسخها شيء. وقال في هذه الاية والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى اخرها فنزلت في اهل الشرك وقال ابن جرير عن سعيد ابن جبير قال سألت ابن عباس عن قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم - 00:26:20

قال ان الرجل اذا عرف الاسلام وشرائع الاسلام ثم قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ولا توبة له فذكرت ذلك لمجاهد فقال الا من ندم. وحديث اخر قال الامام احمد عن ابي ادريس قال سمعت معاوية رضي الله عنه يقول - 00:26:40

يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى الله ان يغفره الا الرجل يموت كافرا او الرجل يقتل مؤمنا متعمدا والذي عليه الجهد وانت كافر فلا توبة له حماية. ومن قتل مؤمنا متعمدا فهو على خطر - 00:27:00

عظيم. نعم. والذي عليه الجمهور من سلف الامة وخلفها ان القاتل له توبة فيما بينه وبين الله عز وجل بل فان تاب واناب وخشع وخضع وعمل عملا صالحا بدل الله سيئاته حسنات وعوض المقتول من من ظلامته - 00:27:20

ظهر الله عن ظلامته قال تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى قوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا الايات وهذا خبر لا يجوز نسخه وحمله على المشركين. وحمل هذه الاية على المؤمنين خلاف الظاهر. ويحتاج حمله الى - 00:27:40

دليل وثم لقاتل العمد احكام في الدنيا واحكام في الاخرة. فاما الدنيا فتسلط هؤلاء المقتول عليه. قال تعالى من قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا الاية. ثم هم مخيرون بين ان يقتلوا او يعفوا او يأخذوا دية - 00:28:00

ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفه. كما هو مقرر في كتاب الاحكام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال في هذه الاية هذا جزاؤه ان جازاه لان الله جل وعلا له ان يخلف وعيده. الوعيد اخلافه كرم وجود. والوعد - 00:28:20

ليس الله جل وعلا يخلف وعده. لان الاخلاف الوعد اخلاف ومنع للعطاء الجود والكرم والله جل وعلا يجود على عباده. فذلك جزاؤه ان جازاه اما اذا لم يرد مجازاته جل وعلا فهو يعفو عنه. وقد جاء ان الله - 00:28:50

جل وعلا قال عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وعده الله على عمله ثوابا فهو منجز له. ومن اوعده على عمله عقابا فهو - 00:29:20

الخيار سبحانه ان شاء وان شاء عفا وتجاوز وان خلاف الوعد مذمة. والله جل وعلا منزه عن ذلك. واخلاص الوعيد كرم وجود. والله جل وعلا اهل للكرم. نعم. واختلف الائمة - 00:29:40

هل تجب عليه كفارة عتق رقبة؟ او صيام شهرين متتابعين او اطعام على حد اعلى احد كما مضى قريبا قال في قتل الخطأ ان عليه كفارة حق الله جل وعلا وهي عتق رقبة فان لم - 00:30:10

فصيام شهرين متتابعين توبة من الله. فهل على قاتل العمد كفارة يرى بعض العلماء رحمهم الله ان هذا الذنب اعظم من ان يكفر. ما في كفارة كما ان اليمين الغموس ما لها كفارة الا التوبة منها. وان - 00:30:30

الكفارة في قتل الخطأ. ويرى بعض العلماء رحمهم الله انه كما تجب الكفارة في قتل الخطأ اي تجب يقولون من باب اولى في قتل العمد. والله جل وعلا ذكر الكفارة في قتل - 00:31:00

ولم يذكرها جل وعلا في قتل العمد كما انه ذكر علي ان كفارة اليمين في اليمين المكفرة القابلة للتكفير ولم يذكر الكفارة جل وعلا في اليمين الغموس التي تغمس صاحبها - 00:31:20

الاثم والنار وانما عليه التوبة. نعم. اختلفوا على قولين فالشافعي اصحابه وطائفة من وطائفة من العلماء يقولون نعم يجب عليه كفارة

لانه اذا وجبت عليه في الخطأ فلان تجب عليه في العمد او - 00:31:40
فطردوا هذا في كفارة اليمين الغموس. وقال اصحابه الامام احمد الامام احمد واخرون قتل العمد اعظم من ان يكفر فلا كفارة فيه وكذا اليمين الغموس. وقد احتج من ذهب الى وجوب الكفارة في قتل العمد بما رواه الامام احمد. عن واثلة بن الاصقع - 00:32:00
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم نفر من بني سليم فقالوا ان صاحبا لنا قد اوجب قال فليعتق رقبة يفدي له بكل عضو منها عضو منه من النار. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:32:20
محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:32:40